

إلى السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول
عدم ضبط الوضعية المالية للأطر المنتقلة لأماكن تستفيد من وضعية تعويض
مختلف عن السكن
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد
السيد الوزير المحترم،

يعتبر التعويض عن السكن من مكونات الراتب الشهري للموظف لمن فيهم أطر وزارة التربية الوطنية، ويختلف هذا التعويض حسب ثلاث مناطق اشتغال بنسبة مئوية متباينة من الراتب الأساسي. لذا فراتب الموظف المنتقل من منطقة لأخرى مرشح للزيادة أو النقصان، وهو ما يتأخر ضبطه لشهور وسنوات حتى يفاجأ به الموظف في وقت مباغت، مما يربك وضعه المادي عندما يتعلق الأمر بمنطقة تعويضها أقل عن التي كان فيها، وقد يجعلها معرضا لمخاطر نتيجة التزامات مالية أحيانا لا تقبل التأجيل .

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن سبب بطء ضبط وضعية الموظف المنتقل حسب منطقة عمله الجديدة، وعن استحضاركم للتداعيات المترتبة عن الاقتطاع المباغت من أجرته الشهرية، وعن إمكانية تسريع الأمر مستقبلا أو على الأقل القيام بشكل يراعي استعداد الموظف وظروفه مع الحرص على إخباره بوقت كاف قبل مباشرتها؟
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

علي العسري